

Distr.: Limited  
18 May 2010  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



### لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

#### الدورة التاسعة عشرة

فيينا، ١٧-٢١ أيار/مايو ٢٠١٠

### مشروع التقرير

المقررة: سيمونا مانويلا مارين (رومانيا)

### تنظيم الدورة

#### ألف- المشاورات غير الرسمية السابقة للدورة

١- أكدت اللجنة في دورتها الثامنة عشرة المستأنفة الاتفاق الذي كانت قد توصلت إليه في اجتماعيها المعقودين في فترة ما بين الدورتين يومي ١١ أيلول/سبتمبر و٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، وهو أن تُعقد الدورة التاسعة عشرة للجنة من ١٧ إلى ٢١ أيار/مايو ٢٠١٠ مع إجراء مشاورات غير رسمية خلال يوم العمل السابق لليوم الأول من الدورة. وأشار إلى أن من المسائل التي يمكن استرعاء الانتباه إليها خلال المشاورات غير الرسمية للجنة المعقودة قبل الدورة إجراء استعراض أولي لمشاريع القرارات التي سُنظر فيها خلال الدورة التاسعة عشرة للجنة والتي تكون قد عُرضت عليها مقدّماً، وكذلك للمواضيع الفرعية التي ستتناولها المناقشة المواضيعية للدورة العشرين، وللموضوع المحوري والمواضيع الفرعية للدورات اللاحقة، ولمدة انعقاد الدورة العشرين.

٢- وخلال المشاورات غير الرسمية التي عقدت قبل الدورة في ١٤ أيار/مايو ٢٠١٠ برئاسة النائب الأول للرئيس، أجرت اللجنة استعراضاً أولياً لمشاريع القرارات المقدمة قبل انعقاد الدورة، وفحصت أجزاء من الوثيقتين الصادرتين عن فريقين عاملين تابعين لها كانا قد



انعقدوا في فترة ما بين الدورتين (E/CN.15/2010/2، المرفق، وA/CONF.213/17، المرفق) ومشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة العشرين للجنة.

## باء - افتتاح الدورة ومدتها

٣- عقدت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية دورتها التاسعة عشرة في فيينا في الفترة من ١٧ إلى ٢١ أيار/مايو ٢٠١٠. وعقدت اللجنة [...] جلسة عامة و [...] جلسة للجنة الجامعة. وافتتح رئيسها الدورة وألقى كلمة افتتاحية. وأدلى المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بكلمة وكذلك ممثلًا الجزائر (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) وجمهورية كوريا (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الآسيوية) والمراقبون عن زيمبابوي (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية) وعن كوستاريكا (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي) وعن إسبانيا (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي وأرمينيا وألبانيا وأوكرانيا والبوسنة والهرسك وتركيا والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقًا وجمهورية مولدوفا وصربيا وكرواتيا وليختنشتاين والنرويج). وأدلى بكلمات أيضًا كل من وزير العدل في البرتغال ونائب وزير العدل في الصين ورئيس جهاز الادعاء العام في جمهورية كوريا ووزير الدولة لشؤون العدل في كرواتيا ورئيس لجنة الدولة للجمارك في أذربيجان ونائب مساعدة وزيرة خارجية الولايات المتحدة.

## جيم - الحضور

٤- حضر الدورة التاسعة عشرة ممثلون عن [...] دولة من الدول الأعضاء في اللجنة. وحضرها أيضًا مراقبون عن [...] دولة من الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة، وممثلون عن [...] من كيانات منظومة الأمم المتحدة، ومراقبون عن معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وعن [...] من المنظمات الحكومية الدولية و [...] من المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وترد قائمة بالمشاركين في الوثيقة E/CN.15/2010/INF.1.

## دال - انتخاب أعضاء المكتب

٥ - قرّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٣١/٢٠٠٣، المعنون "أداء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية"، أن تنتخب اللجنة في نهاية كل دورة من دوراتها، اعتباراً من عام ٢٠٠٤، مكتبها للدورة التالية وأن تشجعه على أداء دور نشط في الأعمال التحضيرية لدورتها العادية وكذلك لاجتماعاتها غير الرسمية التي تُعقد فيما بين الدورات، لكي يتسنى للجنة توفير التوجيه المستمر والفعال في مجال السياسات لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

٦ - وعملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/٢٠٠٣ والمادة ١٥ من النظام الداخلي للجان الفنية، افتتحت اللجنة في نهاية دورتها الثامنة عشرة المستأنفة، في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، دورتها التاسعة عشرة لغرض وحيد هو انتخاب أعضاء مكتبها لتلك الدورة. وانتخبت اللجنة في ذلك الاجتماع الرئيس ونوابه الأول والثاني والثالث والمقررة. ثم قدمت مجموعة الدول الآسيوية خلال فترة ما بين الدورتين ترشيحا جديداً لمنصب النائب الثاني للرئيس.

٧ - وأيدت اللجنة في جلستها الأولى المعقودة في ١٧ أيار/مايو ٢٠١٠ المرشح لمنصب نائب الرئيس الثاني.

٨ - وفي الجلسة ٥ المعقودة في ١٩ أيار/مايو ٢٠١٠، انتخبت اللجنة ستونة عبد الله عثمان (السودان) نائبة ثالثة للرئيس بعد أن رشحتها مجموعة الدول الأفريقية بالنظر إلى عدم تواجد حكيم بالوغون (غانا) الذي كانت اللجنة قد انتخبته عند افتتاح دورتها التاسعة عشرة في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٩ - وفيما يلي أعضاء المكتب في الدورة التاسعة عشرة للجنة:

الرئيس:	يوخنيو ماريا كوريا (الأرجنتين)
النائب الأول للرئيس:	روديجر لوديكنغ (ألمانيا)
النائب الثاني للرئيس:	دينكار حولار (الهند)
النائبة الثالثة للرئيس:	ستونة عبد الله عثمان (السودان)
المقررة:	سيمونا مانويلا مارين (رومانيا)

١٠- وأنشئ فريق مؤلف من رؤساء المجموعات الإقليمية الخمس (مثل جمهورية كوريا ومراقبين عن أستراليا وزمبابوي وكوستاريكا ولافتيا) وممثل الجزائر (نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين) والمراقب عن إسبانيا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) لمساعدة رئيس اللجنة في التعامل مع الشؤون التنظيمية. ويؤلف هذا الفريق، مع أعضاء المكتب المنتخبين، المكتب الموسع المتوقع في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/٢٠٠٣. وخلال الدورة التاسعة عشرة للجنة، اجتمع المكتب الموسع في ١٧ و [...] أيار/مايو ٢٠١٠ للنظر في المسائل المتصلة بتنظيم العمل.

## هاء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

١١- أقرت اللجنة في جلستها الأولى المعقودة في ١٧ أيار/مايو ٢٠١٠ جدول الأعمال المؤقت (E/CN.15/2010/1) الذي وافق عليه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقره ٢٤٦/٢٠٠٩. وفيما يلي جدول الأعمال:

- ١- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢- إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.
- ٣- المناقشة المواضيعية حول الحماية من الاتجار غير المشروع بالملوكات الثقافية.
- ٤- توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية:
  - (أ) التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها وتنفيذها؛
  - (ب) التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها؛
  - (ج) التصديق على الصكوك الدولية لمنع الإرهاب ومكافحته وتنفيذها؛
  - (د) مسائل أخرى في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
  - (هـ) أنشطة أخرى لدعم أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وخاصة أنشطة شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الهيئات.

- ٥- اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل المستجدة وتدابير التصدي في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- ٦- النظر في الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.
- ٧- استخدام وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.
- ٨- مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية:
  - (أ) عمل الفريق العامل المعني بالحوكمة والتمويل؛
  - (ب) التوجيهات السياسية والمتعلقة بالميزانية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.
- ٩- جدول الأعمال المؤقت للدورة العشرين للجنة.
- ١٠- مسائل أخرى.
- ١١- اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة عشرة.
- ١٢- وبعد إقرار جدول الأعمال، اتفقت اللجنة على تنظيم الأعمال المؤقت.

## واو- الوثائق

- ١٣- ترد في المرفق [...] بهذا التقرير قائمة بالوثائق التي عرضت على اللجنة في دورتها التاسعة عشرة.